رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

# 211 حكم من يلبس الحلق والتمائم ويعتقد أنها تنفع وتضر؟ وما حكم تعليق التمائم؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

---

على هذا التعليق المبارك ايها الاحبة ندعوكم في الاسبوع القادم الى ندوة بعنوان بر الوالدين وصلة الرحم حكمهما شرعا واثارهما في المجتمع لاصحاب الفضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور محمد بن احمد الصالح الشيخ إبراهيم بن عبد بن عبد الله الغيث - 00:00:00

والشيخ يوسف محمد المطلق وذلك في اليوم في اليوم الخميس القادم بعد صلاة المغرب الموافق الثاني عشر من هذا الشهر نهيب بالاحبة الحرص على الحضور لهذه الندوات نفع الله الجميع بها - 00:00:21

سماحة الشيخ يقول السائل هناك من يلبس الحلق وكذلك التمائم ويعتقد انها تنفع وتضر ايش هناك من من يلبس الحبق من يلبس الحلق وكذلك التمائم ويعتقد انها تنفع وتضر فما حكم ذلك؟ وما حكم من علق التمائم المكتوبة عليها؟ بعض بعض من الايات القرآنية - 00:00:38

طريق التمائم والحذر المسامير والودع وغير ذلك كلهما ممنوعة كله من الشرك قد بوب الامام الشيخ محمد رحمة الله عليه بابا لهذا اباءنا منكر والنبي صلى الله عليه وسلم من تعلق تميمة فلا اتم الله له - 00:01:03

من تعلق بدعة فلا ودع الله له. ومن تعلق قلبه فقد اشرك ويقول صلى الله عليه وسلم ان الرحى والتمائم والرقى هي الرقى المجهولة او بغير حزب الله والتمائم ما يعلق على الاولاد او المرضى من العين وعن المرض - 00:01:32

نوع من السحر كله منكر جدا الا الرؤية الشرعية التي بالقرآن او بالدعوات الطيبة لا بأس بها النفس على مريض او على نفس الانسان بالايات القرآنية مما جاء في الاحاديث النبوية او في الدعوات الكبرى - 00:01:52

كل هذا لا بأس به النبي عليه الصلاة والسلام قال لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا اما التمائم لا لعل الحلقة الحديد او كصفر او من ذهب او من غير ذلك - 00:02:12

يرجون ان تنفع المريض او الصبي هنا حرز له من الشيطان او حلقة من حديد من فضة او حلقة من سيور او حلقة من قراطيس او غير ذلك او ودع - 00:02:26

اويل هذا مما يعلق كله لا يجوز بهذه النية بهذا الاصل اما نمشي الحال الاسورة والزينة والخواتم للنساء الزينة مو من اجل هذا القصد لا بأس بهذا لبس الرجل الخاتم من الفضة - 00:02:45

لا بأس اما تعليق التمائم سيء يقول نعم يدفع العين او ينفع الجن سواء كان من وراء او من فراق او من حديد او من ذهب او من فضة او من غير ذلك بهذا القصر سواء في كتاب او ما في كتاب - 00:03:02

كله من الشرك الاصغر وقد يكون من اكبر اذا ظن انه ينفعه من الله وانه ينفع البلد من الله فالواجب الحذر من ذلك حتى ولو كان في ايات قرآنية لا يجوز تعليق لهذا العصر - 00:03:21

نسأل الله السلامة. نعم - 00:03:37